القانون الصحـي لحيوانات اليابسة - 2018

الفصل 11.4

جنون البقر، مرض استحالة الدماغ الإسفنجي
BOVINE SPONGIFORM ENCEPHALOPATHY (BSE), MAD COW DISEASE

(تقرأ الأرقام من اليسار إلى اليمين)

المادة 11.4.1

احكام عامة – البضائع الصحية

تهدف التوصيات الواردة في هذا الفصل لمعالجة المخاطر التي تهدد صحة الإنسان والحيوان نتيجة لوجود العامل المسبب لاستحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار (من سلالتي ***Bos taurus* & *B.indicus***).

1- يتوجب على السلطات البيطرية عدم فرض أية شروط لها علاقة بمرض جنون البقر عند السماح باستيراد أو عبور البضائع الواردة أدناه لأراضيها أو كل مشتقاتها التي لا تحوي أية أنسجة بقرية، مهما كان تصنيف الوضع الصحي لقطعان الأبقار الموجودة في بلد الاستيراد أو منطقة أو مربع التصدير بالنسبة لمرض جنون البقر ؛ وهذه البضائع هي التالية:

أ - الحليب والأجبان والألبان؛

ب- نطفة وأجنة الأبقار المحضرة من الجسم الحيوالتي تم جمعها وتحضيرها وفقاً لتوصيات الجمعية الدولية لنقل الأجنة؛

ج- الجلود الخام والمدبوغة ؛

د- الجيلاتين والكولاجين المحضران فقط من الجلود الخام والمدبوغة.

هـ الشحوم منزوعة البروتينات(الرواسب غير الذوابة بنسبة أقصاها 0.15% من الوزن؛

و- الفوسفات ثنائي الكلس (دون دهون أو بروتينات)؛

ز- اللحوم منزوعة العظم الناتجة من عضلات الهيكل العظمي(باستثناء قطع اللحم المنزوعة ميكانيكياً) والناتجة من أبقار بعمر 30 شهراً أو أقل، والتي لم يصر إلى إفقادها الوعي قبل الذبح حقن الهواء أو الغاز المضغوطين في تجويف الدماغ، ولم يصر إلى قطع حبلها الشوكي؛ كما أخضعت للفحص قبل الذبح وبعده ولم يشتبه أو تتأكد إصابتها بجنون البقر، ثم تم تحضيرها بشكل يحفظها من التلوث بأية أنسجة ورد ذكرها في المادة 11.5.14 ؛

ح- الدم ومشتقاته الناتجة من أبقار لم يتم إفقادها الوعي قبل الذبح بواسطة آلة لحقن الهواء أو الغاز المضغوطين في تجويف الدماغ، ولم يصر إلى قطع حبلها الشوكي أو تدميره.

2- يتوجب على السلطات البيطرية عند السماح باستيراد أو عبور بضائع أخرى واردة في هذا الفصل لأراضي بلد ما، فرض الشروط الموصى بها في هذا الفصل على بلد التصدير وفقاً للوضع الصحي لقطعان الأبقار المعدة للتصدير من بلد أو منطقة أومربع بالنسبة لمخاطر مرض جنون البقر.
3- عند السماح باستيراد أو مرور بضائع عبور أراضٍ ما مستوفية للشروط المحددة في هذا الفصل يمكن عدم الأخذ بعين الاعتبار الوضع الصحي لبلد أو منطقة أو مربع المصدر حيال مرض جنون البقر.

توجد معايير الاختبارات التشخيصية في دليل اليابسة Terrestrial Manual.

المادة 11.4.2

تحديد الوضع الصحي لبلد أو منطقة أو مربع بالنسبة لأخطار مرض الجنون البقر

لا يمكن تحديد وضع الصحة الحيوانية في بلد أو منطقة أو مربعبالنسبة لأخطار مرض الجنون البقر إلا وفقاً للمعايير التالية:

1- طبيعة نتائج التقييم لمخاطر هذا المرض (يعاد التقييم سنوياً) وفقاً لأحكام قانون اليابسة مع تحديد جميع الأسباب المحتملة لظهور مرض جنون البقر والسجل التاريخي لكل منها. وعلى الدول الأعضاء مراجعة الوضع الصحي كل سنة واكتشاف التغيرات المحتملة فيه.

أ- تقييم فرص انتشار العدوى

أي احتساب إمكانية دخول العامل المسبب لاستحالة الدماغ الاسفنجي إلى البلد أو المنطقة أو المربع المعني بسبب وجود المرض في البلد المعني أو استيراد بضائع يحتمل تلوثها بالمسبب المرضي؛ مع الأخذ بعين الاعتبار الأمور التالية:

- وجود أوغياب المسبب المرضي في قطعان الماشية المحلية للبلد أو المنطقة أو المربع، ونسبة الإصابات في حال وجودها ؛
- إنتاج طحين اللحم والعظم أو رواسب بروتينات الذبائح الناتجة من المجترات المحلية؛
- إستيراد طحين اللحم والعظم أو رواسب بروتينات الذبائح المستوردة؛
- إستيراد الأبقار والأغنام والماعز؛
- إستيراد الأعلاف الحيوانية والمضافات العلفية المعدة لتغذية الحيوانات ؛
- أغذية مستوردة ومعدة للاستهلاك البشري من منشأ حيواني يمكن أن تحوي أنسجة وارد ذكرها على اللائحة في المادة 11.5.14 ربما أعطيت للأبقار؛
- مواد مستوردة ناتجة من المجترات تستخدم للأبقار في الجسم الحي.

تؤخذ أيضاً بعين الاعتبار نتائج أعمال الرصد والتحقيقات الوبائية الأخرى ذات العلاقة بالبضائع المذكورة أعلاه عند تقييم فرص انتشار العدوى.

ب- تقييم فرص التعرض للعدوى

إذا تم تحديد وجود خطرٍ ما يصبح من الضروري متابعة الأمر وتقييم فرص التعرض للعدوى، أي احتساب فرص تعرض الأبقار للمسبب المرضي لجنون البقر عبر دراسة التالي:

- اســتهلاك الأبقار لطحين اللحم والعظم أو رواســب البروتينات الناتجة من المجترات أو أعلاف أخرى أو مضـــافات الأعلاف الحيوانية، وبالتالي إعادة تدوير رواســـب اينات الناتجة من المجترات والإجراءات المتخذة لتلافي التلوث المتقاطع للأعلاف الحيوانية؛
- مستوى أعمال الرصد الخاصة بمرض جنون البقر في الفترة المذكورة ونتائج الرصد؛

2- وجود برنامج دائم لإرشاد الأطباء البيطريين ومربي المواشي والمهنيين العاملين في النقل وتجارة المواشي وذبحها، هدفه تشجيع هؤلاء على الإعلان عن جميع الإصابات التي تظهر فيها أعراض سريرية مميزة لجنون البقر في القطعان المستهدفة كما هو وارد في المادتين 11.5.20 و 11.5.22 ؛

3- الإبلاغ الإجباري عن جميع الأبقار التي تظهر عليها الأعراض السريرية الخاصة بمرض جنون البقر وفحص جميع الرؤوس المشبوهة؛

4- إجراء الفحوصات المخبرية الخاصة بالعينات المأخوذة من النخاع أو الأنسجة الأخرى في مختبر معتمد رسمياً ضمن
إطار برنامج الرصد والمتابعة الوبائية المشار إليها أعلاه.

عندما يتبين لنا بنتيجة تقييم المخاطر أن الخطر يكاد لا يذكر، يتوجب على البلد المعني أن يطبق برنامجاً للرصد من الفئة(ب) وفقاً لأحكام المادتين 11.5.20 و 11.5.22 ؛

عند عدم توصـــل عملية تقييم المخاطر لإثبات أن الخطر لا يذكر، يتوجب على البلد المعني أن يطبق برنامجاً للرصد من الفئة(أ) وفقاً لأحكام المادتين 11.5.20 و 11.5.22 ؛

المادة 11.4.3

مخاطر لاتذكر لمرض جنون البقر

إن البضـــائع الناتجة من قطعان الأبقار في بلد أو منطقة أو مربع تعتبر ذات خطرً لا يذكر لجهة انتقال مرض جنون البقر في حال تنفيذ الشروط التالية:

1- أن يكون قد تم القيام بإجراء تقييم لمخاطر جنون البقر وفقاً لما هو وارد في الفقرة (1) من المادة 11.5.2 لتحديد المخاطر الماضية والحاضرة، وأن يثبت البلد أن إجراءات شاملة ومناسبة قد اتخذت خلال الفترة المناسبة المذكورة أدناه لوقف أية مخاطر يتم التعرف عليها؛

2- أن يثبت البلد أنه يعتمد نظاماً للرصد فئة (ب) يطبق وفقاً لأحكام االمادتين 11.5.20 و 11.5.22 ؛ وأنه تم بلوغ القيمة المستهدف كما هو وارد في اللوحة 1.

3- وإما أنه:
أ- لم تسجل أية إصابة بمرض جنون البقر أو تم إثبات أن كل إصابة بجنون البقر سببها الاستيراد وكان مصيرها الإتلاف، وأنه

- تم الالتزام بـالمعـايير الواردة في الفقرتين 2 و4 من المـادة 11.5.2 منـذ 7 سنوات على الأقل، وكذلك

- أنه أمكن الإثبات بواسطة الفحوصات والمراقبة المناسبة أنه لم يضف إلى علف المجترات أي طحين لحم وعظم أو أية رواسب بروتينية ناتجة من المجترات منذ 8 سنوات على الأقل؛ **أو**

ب- في حال تم الإبلاغ عن وقوع إصابة واحدة أو أكثر بجنون البقر فإن جميع الأبقار المحلية المبلغ عنها قد مضى على ولادتها أكثر من 11 سنة، وأنه:

- تم الالتزام بالمعايير المنصوص عنها في الفقرتين 2 و4 من المادة 11.5.2 منذ 7 سنوات على الأقل، وكذلك
- أنه أمكن الإثبات بواسطة الفحوصات والمراقبة المناسبة أنه لم يضف إلى علف المجترات أي طحين لحم وعظم أو أية رواسب بروتينية ناتجة من المجترات منذ 8 سنوات على الأقل؛ وكذلك
- أن جميع الأبقار المصابة تعطى علامة مميزة دائمة، وأن جميع تحركاتها خاضعة للمراقبة الشديدة، وتتلف جثثها تماماً بعد الذبح أو النفوق، وكذلك:

  - أن جميع الأبقار التي نشأت خلال الـ 12 شهراً الأولى من عمرها مع رأس مصاب آخر خلال الـ 12 شهراً الأولى من عمره وأعطي نفس العلف المحتمل تلوثه خلال نفس الفترة وفقاً لما أظهره التحقيق بهذا الشأن، أو أنه
  - في حال عدم وضوح نتائج التحقيقات فإن كل رأس بقر ولد خلال الـ 12 شهراً السابقة أو اللاحقة لولادة رأس بقر مصاب في نفس القطيع المولود فيه في حال لا زالت هذه الحيوانات حية في البلد أو المنطقة أو المربع الصحي.

لا يضاف اسم البلد أو المنطقة إلى لائحة الأماكن ذات الخطر الذي لا يذكر إلا بعد قبول الإثبات المقدم إلى منظمة OIE . ,إن الاحتفاظ بوجود الإسم على هذه اللائحة يتطلب إعادة تقديم المعلومات اللازمة ونتائج الفحوصات لفترة ال 12 شهراً الماضية وكل سنة، وكل تغير يطرأ على الوضع الوبائي أو أية أحداث وبائية أخرى تبلغ إلى منظمة OIE وفقاً لشروط الفصل 1.1 .

المادة 11.4.4

حالات السيطرة على مخاطر انتقال مرض جنون البقر

يمكن اعتبار أنه تمت السيطرة على مخاطر انتقال العامل المسبب لمرض جنون البقر عن طريق استيراد بضائع ناتجة من قطعان أبقار بلد أو منطقة أو مربع عند استيفاء البلد أو المنطقة أو المربع الشروط التالية:

1- أن يكون البلد قد أجري تقييماً نهائياً لمخاطر انتقال جنون البقر وفقاً للفقرة الأولى من المادة 1.4.2 بهدف تحديد عناصر المخاطر الماضية والحاضرة، وأن البلد قد أثبت أن إجراءات مناسبة قد اتخذت للوقاية من أية مخاطر ثم التعرف عليها لكن خلال فترة غير كافية؛

2- أن يكون البلد قد أثبت أنه قد قام تنفيذ أعمال رصـــد فئة (أ) وفقاً للشـــروط المفصـــلة في المادة 11.4.20 و المادة 11.4.22 ؛ وأنه تم بلوغ العدد المســـتهدف كما هو وارد بالأرقام في اللوحة الأولى من الملحق المذكور، وأنه يمكن اسـتبدال الرصـد من الفئة (ب) برصـد من الفئة (أ) فور بلوغ القيمة المستهدفة الوارد في اللوحة 1 المذكورة؛

3- وأنه إما:

أ- لم تسجل أية إصابة بمرض جنون البقر، أو أنه تم إثبات أن كل إصابة تم الإبلاغ عنها بجنون البقر تعود لحيوان مسـتورد وكان مصـيرها الإتلاف، وأنه تم الالتزام بالمعايير الواردة في الفقرتين الثانية والرابعة من المادة 11.4.2، ويمكن تقديم البرهان أنه لم يضـــف إلى علف المجترات أي طحين لحم وعظم أو أية رواســـب بروتينية ناتجة من المجترات وذلك بفضـــل تطبيق برنامج للفحوصـات والمراقبة بالشـكل المناسـب؛ وأنه بالنسـبة لأحد الشـرطين التاليين على الأقل تبين ما يلي:

- لم يتم الالتزام بالمعايير المنصـــوص عنها في الفقرتين 2 و4 من المادة 11.5.2 منذ 7 سنوات، أو
- لم يتوفر الدليل أنه جرت أية فحوصـات خلال الـــ 8 سنوات الماضـية للتأكد من إمكانية وجود طحين لحم وعظم أو أية رواسب بروتينية في أعلاف المجترات؛

أو

ب- أنـه تم الإبلاغ عن ظهور إصـــابـة واحدة بجنون البقر في الأبقـار المحليـة، وأنـه تم الالتزام بالمعايير الواردة في الفقرتين 2 و4 من المادة 11.4.2 وأنه أمكن إثبات أنه لم يضـــف إلى علف المجترات أي طحين لحم وعظم أو أية رواسب بروتينية ناتجة من المجترات ؛

وأن جميع إصابات جنون البقر يتم اكتشافها بواسطة علامة تعريفية دائمة، وجميع تحركات القطعان تحت المراقبة، وأنه يتم إعدام جميع الحيوانات المصابة بعد الذبح أو النفوق، وكذلك بالنسبة:

- لكل الأبقار التي نشأت خلال الـ 12 شهراً الأولى من عمرها مع رأس مصاب آخر خلال الـ12 شهراً الأولى من عمره وأعطي نفس العلف المحتمل تلوثه خلال نفس الفترة وفقاً لما أظهره التحقيق بهذا الشأن، أو أنه
- في حـال عدم وضـــوح نتـائج التحقيقـات فـإن كل رأس بقر ولـد خلال الـــــ 12 شـــهراً في حـال لا زالـت هـذه الحيوانـات حيـة في البلـد أو المنطقـة أو المربع الصـــحي المعني مع تتبع حركـاتهـا وعنـد ذبحهـا أو نفوقهـا يصـــار إلى إتلافهـا نهائياً.

لا يضـــاف اســـم البلد أو المنطقة إلى لائحة الأماكن ذات الخطر الذي لا يذكر إلا بعد قبول الإثبات المقدم إلى منظمة OIE . ,إن الاحتفاظ بوجود الإســـم على هذه اللائحة يتطلب إعادة تقديم المعلومات اللازمة ونتائج الفحوصـات لفترة ال 12 شهراً الماضية وكل سنة، وكل تغير يطرأ على الوضع الوبائي أو أية أحداث وبائية أخرى تبلغ إلى منظمة OIE وفقاً لشروط الفصل 1.1.

المادة 11.4.5

مخاطر غير محددة لمرض جنون البقر

يمكن اعتبار أن مخاطر انتشـار مرض جنون البقر هي غير محددة بالنسـبة لأبقار بلد أو منطقة أو مربعإذا لم يقدم أي برهان على أن البلد أو المنطقة أو المربع المعني مستوفٍ للشروط المطلوبة لتصنيفه في إحدى الفئات الواردة أعلاه.

المادة 11.4.6

توصيات لاستيراد البضائع الناتجة من الأبقار من بلد أو منطقة أو مربع ذات مخاطر لا تذكر بالنسبة لمرض جنون البقر

يتوجب على السلطات البيطرية لدى استيراد

جميع البضائع غير المسجلة في الفقرة 1 من المادة 11.4.1

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد أن البلـد أو المنطقـة أو المربع مستوفٍ للشـروط الـواردة في المـادة 11.4.3

المادة 11.4.7

توصيات لاستيراد البضائع ذات المنشأ البقري من بلد أو منطقة أو مربع ذات مخاطر لا تذكر بالنسبة لمرض جنون البقر لكن مع وقوع إصابة محلية واحدة

يتوجب على السلطات البيطرية عند استيراد

الأبقارالمعدة للتصدير

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد التالي:

1- أن الأبقار المعدة للتصدير تم ترقيمها بشكل يسمح بإثبات أنها أبقار غير معرضة للمرض كما هو وارد في الفقرات 3-ب-ثالثاً من المادة 11.4.4 ؛

2- أن هذه الأبقار ولدت بعد تاريخ فرض الحظر على إضافة طحين اللحم والعظم ورواسب البروتينات الناتجة من المجترات وتنفيذ قرار الحظر فعلياً.

المادة 11.4.8

توصيات لاستيراد ابقار من بلد أو منطقة أو مربعات ذات مخاطر تحت السيطرة بالنسبة لجنون البقر

يتوجب على السلطات البيطرية عند استيراد
الأبقار

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد:

1- أن البلد أو المنطقة أو المربع مستوفٍ للشروط الواردة في المادة 11.4.4 ؛

2- أن أن الأبقار المعدة للتصدير تم ترقيمها بشكل يسمح بإثبات أنها أبقار غير معرضة للمرض كما هو وارد في الفقرات 3- ب من المادة 11.4.4 ؛

3- أن هذه الأبقار قد ولدت بعد تاريخ فرض الحظر على إضـــافة طحين اللحم والعظم ورواســـب البروتينات الناتجة من المجترات وتنفيذ قرار الحظر فعلياً.

المادة 11.4.9

توصيات لاستيراد البضائع ذات المنشأ البقري من بلد أو منطقة أو مربع ذات مخاطر غير محددة بالنسبة لجنون البقر

يتوجب على السلطات البيطرية عند استيراد
الأبقار

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد:

1- أن هناك حظراً مفروضاً على إضافة طحين اللحم والعظم أو رواسب البروتينات الناتجة من المجترات إلى
الأعلاف الحيوانية مع التنفيذ الكامل لهذا الحظر؛

2- أن جميع إصابات جنون البقر يتم اكتشافها بواسطة علامة تعريفية دائمة، وجميع تحركات القطعان تحت المراقبة، وأنه يتم إعدام جميع الحيوانات المصابة بعد الذبح أو النفوق، وكذلك

أ- جميع الأبقار التي ربيت خلال الـ12 شهراً الأولى من عمرها مع رؤوس مصابة وأطعمت نفس العلف المحتمل تلوثه خلال نفس الفترة وفقاً لما أظهره التحقيق بهذا الشأن، أو أنه

ب- في حـال عـدم وضـــوح نتـائج التحقيقـات فـإن جميع الأبقـار المولودة في نفس القطيع الـذي ولدت فيه الأبقارالمريضة وخلال الـ12 شهراً من تاريخ ولادتها،

في حال لا زالت هذه الحيوانات حية في البلد أو المنطقة أو المربع المعني فإنها تعطى رقماً تعريفياً دائماً وتوضع تنقلاتها تحت المراقبة. وعند ذبحها أو نفوقها يصار إلى إتلاف جثثها كلياً.

3- إذا كانت الأبقار معدة للتصدير:

أ- تعطى علامة تعريفية دائمة بطريقة تسمح بإثبات أنها غير معرضة للمرض كما ورد في الفقرة 2 أعلاه؛

ب- أن تكون الأبقار قد ولدت بعد عامين على الأقل من تاريخ صدور قرار الحظر على إضافة طحين اللحم والعظم أو الرواسب البروتينية الناتجة من المجترات إلى علف المجترات مع تنفيذ الحظر فعلياً.

المادة 11.4.10

توصيات لاستيراد البضائع ذات المنشأ البقري من بلد أو منطقة أو مربع ذات مخاطر لا تذكر بالنسبة لجنون البقر

يتوجب على السلطات البيطرية عند استيراد

اللحوم الطازجة ومحضراتها الناتجة من الأبقار (غير المذكورة في اللائحة الواردة في الفقرة 1 من المادة 11.4.1)

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد ما يلي:

1- أن البلد أو المنطقة أو المربع الصحي مستوفٍ للشروط الواردة في المادة 11.4.3 ؛

2- أنه تم إخضاع جميع الأبقار الناتجة منها اللحوم الطازجة أو محضراتها المعدة للتصدير للكشف قبل الذبح وبعده وكانت النتائج مرضية مع استبعاد أي وجود لمرض جنون البقر؛

3- أنه في البلدان ذات المخاطر التي لا تذكر وحيث وقعت إصابات محلية لجنون البقرفإن الأبقار الناتجة منها اللحوم الطازجة أو محضراتها قد ولدت بعد تاريخ فرض الحظر على إضافة طحين اللحم والعظم ورواسب البروتينات الناتجة من المجترات إلى علف المجترات وتنفيذ قرار الحظر فعلياً.

المادة 11.4.11

توصيات لاستيراد البضائع ذات المنشأ البقري من بلد أو منطقة أو مربع ذات مخاطر تحت السيطرة بالنسبة لجنون البقر

يتوجب على السلطات البيطرية عند استيراد
اللحوم الطازجة ومحضراتها الناتجة من الأبقار (غير المذكورة في اللائحة الواردة في الفقرة 1 من المادة 11.4.1)

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد ما يلي:

1- أن البلد أو المنطقة أو المربع الصحي الواردة منه اللحوم مستوفٍ للشروط المنصوص عنها في المادة 11.4.4

2- أنه تم إخضاع جميع الأبقار الناتجة منها اللحوم الطازجة أو محضرات اللحوم المعدة للتصدير للكشف قبل الذبح وبعده؛

3- أن الأبقار الناتجة منها اللحوم الطازجة أو محضراتها المعدة للتصدير لم يتم إفقادها الوعي قبل الذبح بواسطة آلة حقن الهواء أو الغاز المضغوط في الجمجمة، أو قطع الحبل الشوكي؛

4- إن اللحوم الطازجة أو محضراتها المصدرة تم إنتاجها وتوضيبها بشكل يضمن خلوها وعدم تلوثها بالمواد التالية:
أ- أية أنسجة مذكورة في الفقرتين 1و2 من المادة 11.4.14 ؛
ب- أية لحوم مسحوبة ميكانيكياً من الدماغ أو السلسلة الفقرية ناتجة من أبقار عمرها أكثر من 30 شهراً.

المادة 11.4.12

توصيات لاستيراد البضائع ذات المنشأ البقري من بلد أو منطقة أو مربعذات مخاطر غير محددة بالنسبة لجنون البقر

يتوجب على السلطات البيطرية لدى استيراد

اللحوم الطازجة ومحضراتها (غير المذكورة في اللائحة والفقرة 1 من المادة 11.4.1

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد ما يلي:

1- أن الأبقار الناتجة منها اللحوم الطازجة ومحضراتها:
أ- لم يضف إلى علفها أي طحين لحم وعظم أو رواسب بروتينية؛
ب- أنه تم إخضاعها للكشف قبل الذبح وبعده وتبين أنها سليمة؛
ج- لم يتم إفقادها الوعي قبل الذبح بواسطة آلة حقن الهواء أو الغاز المضغوط في الجمجمة، أو قطع الحبل الشوكي؛

2- إن اللحوم الطازجة أو محضراتها تم تحضيره وتناولها بشكل يضمن ليست ولا تحوي :
أ- أية أنسجة مذكورة في البندين 1 و 3 من المادة 11.4.14؛
ب- أية أنسجة عصبية أو لنفاوية كانت مكشوفة أثناء نزع العظام؛
ج- أية لحوم مسحوبة ميكانيكيا من الدماغ أوالسلسلة الفقرية وناتجة من أبقار عمرها أكثر من 12 شهراً.

المادة 11.4.13

توصيات خاصة بطحين اللحم والعظم أو الرواسب البروتينية الناتجة من المجترات

1- إن طحين اللحم والعظم أو الرواسب البروتينية الناتجة من المجترات أو أية بضائع تحوي هذه المواد مصدرها بلد أو منطقة أو مربع صحي، وفقاً لما ورد في المادة 11.4.3من هذا القانون، وحيث وقعت إصابة محلية بجنون البقر، يجب ألا تصدر إلى الخارج إذا كانت البضائع المذكورة ناتجة من أبقار مولودة قبل تاريخ فرض الحظر على إضافة طحين اللحم والعظم ورواسب البروتينات الناتجة من المجترات وتنفيذ قرار الحظر فعلياً.

2- يحظر التبادل التجاري بين الدول لأعلاف طحين اللحم والعظم أو الرواسب البروتينية الناتجة من المجترات أو أية بضائع تحوي هذه المواد مصدرها بلد أو منطقة أو مربع فيه، وفقاً لما ورد في المادتين 11.4.4 و .11.4.5 من هذا القانون.

المادة 11.4.14

توصيات خاصة بالبضائع التي يمنع تصديرها

1- يوصى بحظر استيراد المواد الحيوانية المفصلة أدناه وكل مواد أخرى ملوثة بها ناتجة من أبقار من جميع الأعمار إذا كانت هذه المواد معدة للدخول في تركيبة الأغذية المعدة للاستهلاك البشري أو الأعلاف الحيوانية أو المخصبات الزراعية أو مستحضرات التجميل أو الأدوية (ومن بينها المركبات البيولوجية) أو المواد الطبية وكل بضاعة ملوثة بالمواد التالية: اللوزتين والأمعاء ومشتقاتها من المواد البروتينية إذا كانت ناتجة من أبقار مختلفة الأعمار وواردة من بلاد أو مناطق أو مقاسم جغرافية كما هو وارد تعريفها في المادتين 11.4.4 و 11.4.5. كما يوصى بوقف الاتجار بالأغذية المعدة للاستهلاك البشري والأعلاف الحيوانية والمخصبات الزراعية ومستحضرات التجميل والعقاقير والمواد الطبية المحضرة من البضائع المذكورة أعلاه، باستثناء الحالات المعاكسة الواردة في مواد أخرى من هذا الفصل.

.

2- يوصى بحظر الاتجار بالمواد الحيوانية المفصلة أدناه لاستخدامها في تحضير الأغذية المعدة للاستهلاك البشري أو الأعلاف الحيوانية المخصبات الزراعية أو مستحضرات التجميل أو العقاقير (بما فيها المواد البيولوجية) والمواد الطبية أو أية بضائع أخرى ملوثة بالمواد الحيوانية التالية: النخاع والعيون والنخاع الشوكي والجمجمة والعمود الفقري ومشتقاتها البروتينية إذا كانت ناتجة من أبقار واردة من بلاد أو مناطق أو مقاسم جغرافية كما هو وارد تعريفها في المادة 11.4.4 إذا كانت ناتجة من أبقار كان عمرها أكثر من 30 شهراً وقت الذبح. كما يوصى بحظر الاتجار بالأغذية المعدة للاستهلاك البشري أو الأعلاف الحيوانية أوالمخصبات الزراعية أومستحضرات التجميل والعقاقير والمواد الطبية المحضرة من البضائع المذكورة أعلاه باستثناء الحالات المعاكسة الواردة في مواد أخرى من هذا الفصل.

3- يوصـــى بحظر الاتجار بالمواد الحيوانية المفصـــلة أدناه لاســـتخدامها في تحضـــير الأغذية المعدة للاستهلاك البشري أو الأعلاف الحيوانية المخصبات الزراعية أو ستحضرات التجميل أو العقاقير (بما فيها المواد البيولوجية) والمواد الطبية أو أية بضائع أخرى ملوثة بالمواد الحيوانية التالية: النخاع والعيون والنخاع الشـوكي والجمجمة والعمود الفقري ومشـتقاتها البروتينية إذا كانت ناتجة من أبقار واردة من بلاد أو مناطق أو مقاسم كما هو وارد تعريفها في المادة 11.4.5 إذا كان عمر هذه الأبقار أكثر من 12 شـهراً وقت الذبح. كما يوصـى بحظر الاتجار بالأغذية المعدة للاسـتهلاك البشـري أو الأعلاف الحيوانية أوالمخصـــبات الزراعية أومســـتحضـــرات التجميل والعقاقير والمواد الطبية المحضـرة من البضـائع المذكورة أعلاه باسـتثناء الحالات المعاكسـة الواردة في مواد أخرى من هذا الفصل.

المادة 11.4.15

توصـيات لاسـتيراد الجيلاتين والكولاجين المحضـرة من العظم والمعدة لتصـنيع المواد الغذائية والأعلاف الحيوانية والمخصـبات الزراعية ومسـتحضـرات التجميل والعقاقير (بما فيها المواد البيولوجية) أوالأجهزة الطبية،

يتوجب على السلطات البيطرية في البلدان المستوردة

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد أن البضائع واردة من:

1- بلد أو منطقة أو مربع ذات مخاطر لاتذكر بالنسبة لمرض جنون البقر، أو
2- من بلد أو منطقة أو مربع ذات مخاطر تحت الســيطرة أو غير محدد بالنســبة لمرض جنون البقر؛ وأن البضـــاعة نـاتجة من أبقـار أعطـت نتـائج مقبولـة للتفتيش قبل الذبح وبعده من أجل استبعاد أي وجود لمرض جنون البقر؛ وأنه

أ- تم نزع الجمجمة والعمود الفقري للحيوانات البالغ عمرها أكثر من 30 شهراً؛
ب- تمت معالجة العظام مروراً بجميع المراحل التالية:
- عملية نزع الدهون)؛
- نزع المعادن بالأحماض؛
- معالجة قلوية أو حمضية؛
- التصفية؛
- التعقيم عند 138 م° أو أكثر لمدة 4 ثوانٍ على الأقل،

أو لعلاج مماثل من حيث تعطيل القدرة على نقل العدوى (المعالجة الحرارية تحت ضـــغط عالٍ مثلاً).

المادة 11.4.16

توصيات لاستيراد الدهون (غير المفصلة في المادة 11.4.1) المعدة لتصنيع المواد الغذائية والأعلاف الحيوانية والمخصبات الزراعية ومستحضرات التجميل والعقاقير (بما فيها المواد البيولوجية) أوالمواد الطبية،

يتوجب على السلطات البيطرية لدى الاستيراد

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد ما يلي:

1- الدهون واردة من بلد أو منطقة أو مربعذات مخاطر لاتذكر بالنسبة لمرض جنون البقر، أو
2- بلد أو منطقة أو مربعذات مخاطر تحت السيطرة عليها بالنسبة لمرض جنون البقر ؛ وأنها ناتجة من أبقار تم الكشف عليها قبل الذبح وبعده، وانها لم تحضّر من أنسجة مفصلة أوصافها في الفقرة 1 و2 من المادة 11.4.14.

المادة 11.4.17

توصيات لاستيراد ثاني فوسفات الكلسيوم (غير المفصلة في المادة 11.5.1) والمعدة لتصنيع المواد الغذائية والأعلاف الحيوانية والمخصبات الزراعية ومستحضرات التجميل والأدوية (بما فيها المواد البيولوجية) أوالأجهزة الطبية،

يتوجب على السلطات البيطرية للدول المستوردة

طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد:

1- أن ثاني فوسفات الكلسيوم ناتج من بلد أو منطقة أو مربع ذات مخاطر لاتذكر بالنسبة لمرض جنون البقر، أو

2- - أن ثاني فوسفات الكلسيوم وارد من بلد أو منطقة أو مربعذات مخاطر لاتذكر أوغير محددة بالنسبة لمرض جنون البقروناتج من جيلاتين العظم تم إنتاجه وفقاً للمادة 11.4.15.

المادة 11.4.18

توصيات لاستيراد مشتقات الدهون (غير المصنوعة من الدهون خالية البروتينات كما هو وارد في المادة 11.4.1) المعدة لتحضير المواد الغذائية والأعلاف الحيوانية والمخصبات الزراعية أو مستحضرات التجميل أو الأدوية (بما فيها المواد البيولوجية) والأدوات الطبية،

يتوجب على السلطات البيطرية للدول لدى الاستيراد طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد:

1- أن مشتقات الدهون واردة من بلد أو منطقة أو مربعذات مخاطر لاتذكر بالنسبة لمرض جنون البقر؛ أو
2- أن مشتقات الدهون ناتجة من دهون مستوفية للشروط الواردة في المادة 11.4.16 ؛أو
أنــه تم إنتاجهــا بواسطة التحليــل المائي Hydrolysis أو التصبن Saponification أو الأستــرة العابــرة transesterification عند حرارة مرتفعة وتحت الضغط الشديد.

المادة 11.4.19

طرق تعطيل عدوى مرض جنون البقر بواسطة طحين اللحم والعظم

يمكن تعطيل نقل عدوى مسـببات أمراض اسـتحالة الدماغ الإسـفنجي الانتقالية بواسـطة طحين اللحم والعظم المحتوي على البروتينات الناتجة من المجترات بالوسائل التالية:

1- تحويل اللحم والعظم لقطع حجم أكبرها 50 ملم قبل المعالجة الحرارية؛

2- معالجة المواد الأولية بالحرارة في جو مشــبع بالبخار عند 133 مْ على الأقل ولمدة 20 دقيقة على الأقل وتحت ضغط جوي يساوي 3 بار.

المادة 11.4.20

الرصد: مقدمة

1- وفقاً لفئـة المخـاطر التي تعطى لبلـد أو منطقـة أو مربع صـــحي، يكون لأعمـال رصـــد مرض جنون البقرهدف واحد أو أكثر كالتالي:

أ- تقصـــي وجود المرض بنســبة إصـــابات مقدرة ســلفاً في بروتوكول الرصـــد لبلد أو منطقة أو مربع ؛

ب- متابعة تطور المرض في بلد أو منطقة أو مربع؛

ج- متـابعـة مدى فعـاليـة حظر اســتخدام بعض الأعلاف و/أو إجراءات أخرى تخفف من مخـاطر المرض بالإضافة للمراجعة المتكررة للنتائج؛

د- دعم طلب الاعتراف بالخلو من مرض جنون البقر؛

هـ بلوغ أو استعادة وضع صحي أفضل بالنسبة لمرض جنون البقر.

2- في حال وجود العامل المسبب لمرض حنون البقر في بلد أو منطقة يمكن تقسيم القطعان إلى فئات وفقاً لتعرضها للأخطار من الأضعف إلى الأقوى كالتالي:

أ- أبقار غير معرضة العامل المسبب لمرض جنون البقر؛
ب- قطعان معرضة للمرض وغير موبوءة؛
ج- قطعان موبوءة على درجات ثلاث من تطور المرض:

- أبقار سوف ينفق معظمها أو يذبح قبل تطور كاف للمرض يسمح بالتشخيص بالطرق المعتمدة حالياً؛
- أبقار سوف يبلغ بعضها مرحلة متقدمة يصبح فيها المرض قابل للتشخيص بالاختبارات قبل ظهور الأعارض السريرية؛
- أبقار سوف يظهر على القليل منها أعراضاً سريرية.

3- لايمكن تحديد وضع بلد ما أو منطقة أو مربعبالنسبة لمرض جنون البقر على أساس برنامج للرصد فقط؛

4- بل استناداً إلى تنفيذ الشروط الوارد ذكرها في المادة 2-4-11. كما يجب أن يأخذ برنامج الرصد بعين الاعتبار العوائق في وجه التشخيص المرتبط بتقسيم القطعان الوارد أعلاه والتوزيع النسبي للأبقار المريضة ضمن القطعان.

أ - أبقار يزيد عمرها على 30 شهراً تظهر عليها تصرفات وأعراض سريرية خاصة بالمرض؛
ب- أبقار يزيد عمرها على 30 شهراً لا تتنقل بل تظل ممددة مكانها، لا تستطيع النهوض أو السير دون مساعدة؛ وأبقار يزيد عمرها على 30 شهراً أرسلت إلى الذبح الطارئ أو تقرر إتلافها بعد الكشف قبل الذبح (بسبب حادث أو ذبح طارئ أو أبقار سقيمة) ؛
ج- أبقار يزيد عمرها على 30 شهراً عثر عليها نافقة في المزرعة أو خلال النقل أو ضمن حرم المسلخ؛
د- <u>أبقار يزيد عمرها على 36 شهراً أرسلت للذبح الروتيني.</u>

5- هناك سلم يستخدم لإعطاء قيمة نسبية لأعمال رصد مجموعة حيوانية. ويجب أن تتركز أعمال الرصد على فئة القطعان الأولى، لكن دراسة الفئات الأخرى يساعدنا في إجراء تقييم أكثر دقة لوضع مرض جنون البقر في بلد أو منطقة أو مربع؛ ويتوجب على كل بلد سحب عينات من ثلاث فئات من الأربعة أعلاه. وهذه طريقة تتوافق مع ما هو وارد في المادتين 11.5.20 و 11.5.22

6- يجب على السلطات البيطرية عند وضع خطة للرصد الشمل لبلد ما الاخذ بعين الاعتبار المصاعب التي ترض عملية أخذ العينات من المزارع وهي دفع تكاليف إضافية، وضرورة تأمين الإرشاد والحوافز المادية لأصحاب القطعان، وحل مشكلة الانعكاسات السلبية الاقتصادية والاجتماعية الممكنة. كما يتوجب على السلطات إصدار التشريعات بالإجراءات اللازمة لمعالجة هذه االصعوبات.

المادة 11.4.21

توصيف الأبقار المريضة

1- الأبقار التي يزيد عمرها على 30 شـهراً والتي تظهر عليها تبدلات في السـلوك أو علامات سـريرية خاصة بجنون البقر(اشتباه سريري)

إن الأبقار المرشحة للفحص هي المريضة التي لا ينفع فيها العلاج والتي تظهر عليها تغيرات متزايدة في التصـرف بالنسـبة لقابليتها للاسـتثارة مثلاً والرفس المتواصـل عند الحلب وتبدل الرتبة ضـمن القطيع والتردد عند عبور الأبواب الصـغيرة أو الكبيرة والحواجز، وكذلك الأبقار التي تظهر عليها أعراض عصـبية متزايدة دون لا تترافق مع أية أعراض مرضـية. وهذه التبدلات في التصـرف غير واضـحة إلى حد ما يقوم باكتشـافها الأشـخاص المختلطين بالحيوانات يومياً. وبما أن الأعراض السريرية لمرض جنون البقر غير معبرة عن المرض فعلاً فإن معظم البلدان ذات الثروة البقرية تعثر على بعض الرؤوس التي تظهر أعراضاً سريرية تذكر بالمرض. وتختلف إمكانية العثور على بعض هذه الحالات المشبوهة وفقاً للوضع الوبائي ولا يمكن التنبوء بظهورها بشكل أكيد.

هذه الفئة من القطعان هي التي تظهر فيها أعلى نسسة من الإصـابات. وتتوقف امكانية تشخيصـها إلى درجة كبيرة على مدى تنبه مربي الأبقار/ الطبيب البيطري للأمر ومراقبتهم للحيوانات المشـبوهة. وإن هذه الأبقارونوعية التحقيقات ونظم الفحص المخبري (المادة 11.5.2) التي تنفذها المصـالح البيطرية هي الأهم بالنسبة للثقة العطاة لبرنامج الرصد.

2- أبقار يزيد عمرها على 30 شـهراً لا تتنقل بل تظل ممددة مكانها، ولا تسـتطيع النهوض أو السـير دون مساعدة؛ وأبقار يزيد عمرها على 30 شهراً أرسلت إلى الذبح الطارئ أو تقرر إتلافها بعد الكشف قبل الذبح (بسبب حادث أو ذبح طارئ أو أبقار سقيمة) ؛

ربما أظهرت هذه الأبقار سـابقاً بعض الاعراض السـريرية الواردة أعلاه والتي لم يعترف بأنها توحي بوجود مرض جنون البقر. وتشير السجلات في البلدان التي تم تشخيص المرض فيها أن هذه الفئة من الابقار لديها ثاني أعلى نسبة إصابات وهي الفئة الثانية الواجب استهدافها لتقصي المرض.

3- فئة الأبقار التي يزيد عمرها على 30 شـهراً وعثر عليها نافقة في المزرعة أو أثناء النقل أو في المسلخ.

ربما أظهرت هذه الأبقار سـابقاً اعراضـاً سـريرية قبل النفوق كما ورد ذكره أعلاه ، لكن لم يتم الاعتراف بأنها خاصـة بمرض جنون البقر. وتشـير السـجلات في البلدان التي تم تشـخيص المرض فيها أن هذه الفئة من الابقار لديها ثالث أعلى نسبة من الإصابات.

4- فئة الأبقار التي يزيد عمرها عن 36 شهراً والمرسلة للذبح الروتيني

تشير سجلات البلدان الموبوءة بالمرض إلى أن هذه الفئة لديها أدنى نسبة من الإصابات بجنون البقر؛ لكنها الفئة الأقل صـلاحية للرصـد، وفحص بعض العينات المأخوذة منها يسـاعد في متابعة تطور

انتشار الوباء ومدى فعالية اجراءات المكافحة المعتمدة لأنها تسمح بالدراسة الدائمة لفئة من القطعان معروفة الرتبة والعمر والمنشأ الجغرافي. أما القيمة النسبية لفحص عينات مأخوذة وقت الذبح اليومي من أبقار يقل عمرها عن 36 شهراً فله قيمة محدودة جداً (اللوحة 2).

المادة 11.4.22

أعمال الرصد

يتوجب على كل بلد من أجل تنفيذ برنامج فعال لأعمال الرصد الخاصة بمرض جنون البقر، أن يستخدم سجلات موثقة أو تقديرات موثوق بها تتعلق بتوزيع الأعمار للأبقار البالغة وعدد الابقارأخذت منها عينات تم اختبارها في تشخيص المرض مربعة إلى أعمار وفئات على مستوى البلد أو المنطقة أو المربع الصحي.

ترتكز هذه الطريقة على إعطاء عدد لكل فئة من الأبقار التي اخذت منها العينات على أساس نوعية الفئة وفرص اكتشاف الأبقار الموبوءة ضمن هذه الفئة. وإن عدد العينات المأخوذ من كل مجموعة يتم تحديده وفقاً لفئة الابقار التي أخذت منها العينات وعمر الحيوان المأخوذة منه العينة. ويتم جمع العدد الاجمالي للعينات في كل سنة ومقارنته بالعدد الإجمالي المبدئي الذي يجب أن يبلغه كل بلد أو منطقة أومربع صحي.

يتوجب على كل بلد أن يضع خطة لأعمال الرصد الوبائي فيه للتأكد من أن العينات المأخوذة تمثل فعلاً مجمل القطعان في البلد أو المنطقة أو المربع الصحي مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل الديموغرافية كنمط الانتاج والموقع الجغرافي والتأثير المحتمل للطرق التقليدية المتعبة في تربية الحيوان. ويجب توفير الوثائق التي تبين منهجية اعمال الرصد والفرضيات المقدمة، وأن تحفظ الوثائق لمدة سبع سنوات.

إن الأرقام المعطاة في هذا الملحق لعدد العينات والعلامات المقترحة في الملحق لكل فئة من الأبقار المشمولة بالرصد تم الحصول بإدخال بعض العوامل في نموذج إحصائي على النحو الآتي:

أ- نسبة إصابات تبلغ واحد إلى مائة ألف من عدد الأبقار الاجمالي؛

ب- نجاح النتائج بنسبة 95 %؛

ج- الضراوة الوبائية والصفات التشريحية المرضية والسريرية لمرض جنون البقر كالتالي:

- دقة النتائج الإيجابية في طرق التشخيص المستخدمة؛
- نسبة ظهور الصفات المرضية وفقاً لعمر الأبقار؛
- نسبة ظهور الصفات المرضية في كل فئة من الأبقار؛
- الفاصل الزمني بين التغيرات التشريحية المرضية وظهور الأعراض السريرية؛

د- خصائص القطعان بما فيها توزع الأعمار

هـ - تأثير مرض جنون البقر في الذبح الوقائي للحيوانات أو الحالة الفيزيولوجية العامة للأبقار في الفئات الأربع؛

و- النسبة المئوية للابقار الموبوءة التي لم يتم اكتشافها.

رغم أن هذه الطريقة تقبل بمعلومات أولية بسيطة تتعلق بالأبقار ويمكن استخدامها بتقديرات ومعطيات أقل دقة، لكن جمع المعلومات وتوثيقها بعناية يزيد في قيمتها بدرجة عالية. ولما كانت العينات المجموعة من الحيوانات المشبوهة غالباً ما تعطينا معلومات أكثر مما توفر لنا العينات المأخوذة من الحيوانات السليمة أو النافقة لأسباب مجهولة، فإن العناية بالمعلومات الأولية المستخدمة يمكن ان يخفض بدرجة كبيرة كلفة أعمال الرصد وعدد العينات المطلوب. والعلومات الأولية التي يمكن استخدامها هي:

ز- أعداد رؤوس الأبقار موزعة حسب الأعمار.

ح- عدد الابقار التي تم اختبارها لتشخيص مرض جنون البقر مربعة إلى أعمار وفئات.

في هذا الملحق تستخدم اللوحتان 1 و2 القيم المستهدفة والقيم المقدرة بالنقاط المطلوبة للرصد ، وعدد النقاط المعطاة للعينات المجموعة لهذا الهدف.

ربما رغب بلد مستورد أن يستهدف ضمن قطعان البلد أو منطقة أو مربعالأبقار المستوردة من بلدان أو مناطق غير خالية من جنون البقر التي ربما سبق أن استهلكت أعلافاً ملوثة واردة من بلدان أو مناطق غير خالية من جنون البقر.

يجب القيام بالتحريات اللازمة عن جميع الحالات المشبوهة بغض النظر عن عدد النقاط المجموعة. كما يجب من جهة أخرى اختبار حيوانات من القطعان الأخرى.

1- أعمال الرصد فئة(أ)

تساعد هذه الفئة من الرصد اكتشاف نسبة مفترضة لجنون البقر حتى إصابة واحدة على الأقل في 100.000 حالة ضمن القطعان البالغة في البلد /المنطقة/المربع الصحي المعني بنسبة نتائج موثوقة تبلغ 95 %.

2- أعمال الرصد فئة (ب)

تساعد هذه الفئة من الرصد اكتشاف نسبة مفترضةلجنون البقر حتى إصابة واحدة على الأقل في 50.000 حالة ضمن القطعان البالغة في البلد /المنطقة/المربع الصحي المعني بنسبة نتائج موثوقة تبلغ 95%.

يمكن أن تقوم بأعمال الرصد من الفئة (ب) بلدان او مناطق أو مربعات صحية ذات مستوى لا يذكر من المخاطر (المادة 11.4.3) لتأكيد نتائج تقييم المخاطر. ويتم ذلك مثلاً بإثبات فعالية الإجراءات المتخذة للحد من عناصر المخاطرالتي يتم التعرف عليها بواسطة الرصد الهادف لاكتشاف أخطاء هذه الإجراءات إلى أقصى حد.

ويمكن أيضاً أن تقوم بأعمال الرصد من الفئة (ب) بلدان او مناطق أو مربعات صحية ذات مستوى لا يذكر من المخاطر (المادة 11.5.4) بعد تحقيق النقاط المستهدفة بواسطة الرصد من فئة (أ) من أجل استمرارية الثقة بالمعلومات المستحصل عليها من هذا الرصد (فئة أ).

3- اختيار النقاط (الأعداد) المستهدفة

يجب اختيار النقاط المستهدفة للرصد من اللوحة الأولى أدناه التي توضح لنا النقاط (عدد العينات)المستهدفة لقطعان الأبقار البالغة من عدةأحجام. ويمكن تقدير حجم الأبقار البالغة في بلد أو منطقة أو مربعاو عدد العينات لكل مليون لأنه من الناحية الإحصائية لا يستمر عدد العينات في الزيادة بعد الرقم مليون لعدد حيوانات القطعان.

عدد العينات المناسب أخذها من مختلف الأبقار البالغة للقطعان
في البلد أو المنطقة او المربع المعني

عدد العينات من قطعان البلد أو المنطقة او المربع		
عدد الابقار البالغة (24 شهراً أو أكثر)	للرصد فئة (أ)	للرصد فئة (ب)
أكثر من مليون	300 000	150 000
1.000.000 -800.000	240 000	120 000
800.000 -600.000	180 000	90 000
600.000 -400.000	120 000	60 000
400.000 -200.000	30 000	60 000
200.000 -100.000	30 000	15 000
100.000 -50.000	15 000	7 500
25 000 - 50 000	7 500	3 750

4- تحديد أعداد العينات الواجب جمعها

يمكن استخدام اللوحة (2) لتحديد أعداد العينات الواجب جمعها للفحص. وتتلخص هذه الطريقة بإعطاء رقم لكل مجموعة عينات بالاعتماد على الإمكانيات المتوفرة لتشخيص المرض في المجموعة الحيوانية صاحبة

العينات، وعمر الحيوان صاحب العينة. وتأخذ هذه الطريقة بالحسبان المبادىء الأساسية المفصلة في الفصل 1-4 مع الخصائص الوبائية لمرض جنون البقر.

لما كان من الصـــعب عادة معرفة العمر الحقيقي لكل حيوان يخضـــع للاختبار فإن اللوحة (2) تعرض لنا تركيبات من الأعداد تعطي تركيبة منها لكل من الخمس فئات المختلفة للأعمار؛ وكل عدد يعطى لإحدى الفئات يمثل رقماً وســـطياً لها. وقد تم تحديد فئات الأعمار وفقاً لإمكانية ظهور علامات جنون البقر على الحيوانات والمعلومات العلمية المتوفرة عن حضـــانة المرض والإصـــابات المســـجلة في مختلف بلدان العالم.ورغم أنه يمكن أخذ العينات من أية فئة حيوانية لها أحد التركيبات الرقمية وفئة أعمار معينة، لكن أن تعكس تلك الفئة الخصـــائص الديموغرافية العامة لقطعان الأبقار على مســـتوى البلد أو المنطقة أو المربع الصحي. ومن الضروري ان يختار كل عضو 3 قطعان على الأقل من أصل كل أربعة.

إذا ارتأى البلد أو المنطقة أو المربع الصحي انه لا يمكن تصنيف قطعانه المريضة من فئة الذبح الطارىء او الأبقار المتعبة جداً أو النافقة في المزرعة أو المسـلخ بالاسـتناد إلى صـفات القطعان الديموغرافية والوبائية، يمكن في هذه الحالة خلط هذه الفئات وإعطائها أرقام الأبقار التي عثر عليها نافقة.

تظل النقاط المجموعة خلال أعمال الرصـــد صـــالحة لمدة ســـبع ســـنوات متتالية على الأكثر لبلوغ الأرقام المطلوبة والمقدرة في اللوحة (1).

اللوحة 2
أعداد العينات المأخوذة اثناء رصد الحيوانات المربعة لعدة فئات وعدة أعمار

فئات الأبقار المريضة قيد بالرصد			
حيوانات الذبح الروتيني(2)	الحيوانات النافقة (3)	حيوانات الذبح الطارىء	الحالات السريرية المشبوهة
العمرسنة وأكبر من سنة حتى أقل من سنتين			
0.01	0.2	0.4	غير موجود
سنتين أو أكبر حتى أصغر من 4 سنوات(أبقار بالغة فتية)			
0.1	0.2	0.4	260
العمر 4 سنوات أو أكبر حتى أصغر من 7 سنوات (ابقار متوسطة العمر)			
0.2	0.9	1.6	750
العمر 7 سنوات أو أكبر حتى أصغر من 9 سنوات (أبقار مسنة نسبياً)			
0.1	0.4	0.7	220
العمرأكبر من 9 سنوات			
0.0	0.1	0.2	45

تقييم مخاطرجنون البقر: مقدمة

يجب المباشـــرة أولاً بإجراء تقييم (مراجعة ســـنوية) لجميع العناصـــر التي من المحتمل أن تؤدي إلى ظهور مرض اســـتحالة الدماغ الإســـفنجي في الأبقار ومتابعة تطوره مع الزمن وذلك في ســـبيل التوصـــل إلى تحديد الوضع الصحي للأبقار في بلد أو منطقة بالنسبة لأخطار هذا المرض وفقاً لأحكام الباب 1-3 من دليل اليابسة.

1- تقييم إمكانية انتشار المرض

يتم هذا التقييم عن طريق تقييم إمكانيات دخول مسـبب أحد أمراض اسـتحالة الدماغ الإسـفنجي الانتقالي في الأبقار عند استيراد بضائع من المحتمل تلوثها بالمسبب المرضي وهي التالية:

أ - طحين اللحم والعظم أو رواسب البروتينات؛

ب- حيوانات حية؛

ج- أعلاف حيوانية ومواد أخرى تدخل في تركيبة الأعلاف الحيوانية؛

د- مواد من منشأ حيواني معدة للاستهلاك البشري؛

2- تقييم فرص التعرض للإصابة؛

يتم هذا التقييم عن طريق احتســاب الفرص المتاحة للأبقار لكي تتعرض للتلوث بمســبب اســتحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار مع الأخذ بعين الاعتبار العناصر التالية:

أ- الوضع الوبائي للبلد/المنطقة بالنسبة لمسببات أمراض استحالة الدماغ الإسفنجي الانتقالية في الأبقار ؛

ب- إعادة تكوين وتضخيم ضراوة مسبب استحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار عن طريق استهلاك الأبقار لكميات من طحين اللحم والعظم أو رواســـب البروتينات الناتجة من المجترات أو أعلاف حيوانية أخرى أو مواد حيوانية أخرى داخلة في تركيب الأعلاف الحيوانية.

ج- منشـــأ الجثث واســـتخدامها (بالإضـــافة إلى الحيوانات التي يُعثر عليها نافقة) بالإضـــافة إلى مخلفات ونفايات مســـالخ المجترات والعناصـــر الثابتة الموجودة في طرق معالجة النفايات وطرق تصـــنيع الأعلاف الحيوانية؛

د- تطبيق واحترام قرارات المنع المتعلقة بـالأعلاف الحيوانيـة (بمـا فيهـا الإجراءات الهـادمـة للوقـايـة من التلوث المتبادل للأعلاف الحيوانية).

إن الخطوط التوجيهية التالية أعدت لمســـاعدة الســـلطات البيطرية في تقييم هذا النوع من المخاطر. وهي تعطي الإرشـــادات المتعلقة بمختلف العناصـــر الواجب أخذها بعين الاعتبار عند إجراء تقييم مخاطرجنون البقر في أحد البلدان. كما تطبق على الإعلان الذاتي وخاصة عند تحضير الملفات لطلب التصنيف في أحى فئات درجة المخاطر الخاصة بمرض جنون البقر(أو تقييم المخاطر بالنسبة للشركاء التجاريين من البلدان

قبل التوقيع على الاتفاقيات في حال إعطاء منظمة OIE لهذه البلدان تصـــنيفاً غير مرضٍ). والاســـتمارة المرفقة بالمعلومات المطلوبة تكمل هذه التوصيات الخاصة بتصنيف البلدان.

المادة 11.4.24

إمكانية انتشـــار العامل المســـبب لالتهاب الدماغ الإســـفنجي في الأبقار عند اســـتيراد طحين اللحم والعظم أو رواسب البروتينات

ليس لهذا الافتراض أية فائدة إذا أثبت تقييم فرص التعرض للإصـــابة بالمرض كما هو مفصـــل في المادة
11.5.27 أنه لم يتم إطعام الحيوانات خلال الســـنين الثمانية الماضـــية أي طحين لحم وعظم أو رواســـب البروتينات عمداً أو عن طريق الصـدفة. غير أنه من الواجب توفير دراســة تصـف نظم المراقبة ميدانياً (بما فيها النصـــوص القانونية المطبقة) لإعطاء الضـــمانة بأن الحيوانات لم تُطعم أية أعلاف تحوي طحين اللحم والعظم أو نفايات المسالخ.

فرضية: يلعب طحين اللحم والعظم نفايات المسالخ الناتجة من المجترات دوراً بارزاً في انتقال مرض التهاب الدماغ الإسفنجي في الأبقار.

سؤال: هل تم خلال الثماني سنوات الماضية استيراد طحين اللحم أو نفايات المسالخ؟ وإذا كان الرد بالإيجاب فما هو منشأ هذه المواد وكمياتها؟

جواب: إن معرفة منشـــأ مســـتوردات طحين اللحم والعظام والنفايات البروتينية ، وكذلك الأعلاف الحيوانية المحتوية على طحين اللحم والعظام أو رواسـب البروتينات، تُعتبر ضـرورية لتقييم مخاطر انتشـار المسـبب المرضـــي. وتكون مخاطر الانتشـــار أقوى عادة مع اســتيراد طحين اللحم والعظام ونفايات المســـالخ من بلاد يُعتبر فيها تواجد جنون البقر أقوى مما إذا كانت نفس المواد قد اســـتوردت من بلاد أقل إصـــابة بالمرض . وتكون مخاطر الانتشار غير محددة بالنسبة لطحين اللحم والعظم ورواسب البروتينات الواردة من بلاد حيث انتشار المسبب المرضي لاستحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار غير معروف.

الوثائق المطلوبة

- وثائق تثبت صحة الإعلان عن عدم استيراد أي طحين لحم وعظم ونفايات المسالخ أو أعلاف حيوانية تحوي طحين لحم وعظم أو رواسب البروتينات، أو

- وثائق تتعلق ببلد المنشأ وبلد المصدر في حال اختلاف وضعه الصحي عن الأول عند استيراد طحين اللحم والعظم أو نفايات المسالخ خلال السنوات الثمانية الماضية.

- وثائق تتضـمن المعلومات عن الكميات المسـتوردة سـنوياً من كل بلد منشـأ من طحين اللحم والعظم ورواســب البروتينات بالإضـــافة إلى الأعلاف الحيوانية الحاوية لهذه المواد خلال الثماني ســـنوات الأخيرة.

- وثائق تصف المواد الداخلة في تركيب طحين اللحم والعظام ورواسب البروتينات وكذلك الأعلاف المحتوية على هذه المواد (مع ذكر أوصاف المخزون الأصلي).

- وثائق واردة من البلد المنتج توضح كيف أن طرق تقييم الجثث المستخدمة لتحضير طحين اللحم والعظام ورواسب البروتينات وسائر الأعلاف الحيوانية المحتوية على هذه المواد تؤدي إلى تعطيل العامل مسبب لأشكال استحالة الدماغ الإسفنجي الانتقالي أو تقلل إلى درجة كبيرة من تركيز العامل المسبب في حال وجوده.

- وثائق تبين مصير طحين اللحم والعظم ونفايات المسالخ المستوردة.

المادة 11.4.25

إمكانية انتشار العامل المسبب لاستحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار عند استيراد حيوانات حية يحتمل تلوثها بمرض جنون البقر

فرضيات:

- هناك إمكانية أقوى لحدوث إصابات بجنون البقر بالنسبة للبلدان التي استوردت مجترات موبوءة بالعامل المسبب لاستحالة الدماغ الإسفنجي الانتقالي.

- إن المخاطر تأتي عادة من فصيلة الأبقار رغم الاشتباه بفصائل أخرى.

- تمثل حيوانات التوالد خطراً أكبر من حيوانات الذبح بسبب إمكانية انتقال المرض من الأم إلى المواليد من الناحية النظرية، ولأن حيوانات التوالد تُربى لمدة اطول من حيوانات الذبح.

- يختلف الخطر مع اختلاف تاريخ الاستيراد ووفقاً للوضع الصحي لمرض استحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار في بلد المنشأ.

- يظل خطر العدوى مرتبطاً بالأعداد المستوردة (المادة 2-2-3)

سؤال: هل تم استيراد حيوانات حية خلال السبع سنوات الأخيرة؟

جواب: تتوقف مخاطر انتشار المرض على العناصر التالية:

- وضع بلد المنشأ بالنسبة لمرض جنون البقر وتعديل درجة المخاطر مع ورود معلومات جديدة؛ ويمكن أن ينتج التعديل عن تشخيص إصابات سريرية جديدة أو إجراء رصد إيجابي أو نتيجة لتقييم المخاطر على المستوى الجغرافي.

- العادات المتبعة في تغذية الحيوانات وتربيتها في بلد المنشأ؛

- وجهة استخدام الحيوانات المستوردة إذ أنه بعيداً عن تعرضها للمرض فإن ذبح هذه الحيوانات ومعالجة مخلفاتها وإعادة التدوير لإنتاج طحين اللحم والعظم من ذبائح الحيوانات المستوردة تمثل جميعها طريقة ممكنة لتعريض القطعان المحلية للإصابة حتى ولو لم يستورد البلد أي طحين لحم وعظم ونفايات المسالخ أو أية أعلاف حيوانية تحوي مواد كهذه؛

- الفصلة الحيوانية؛

- العرق ضمن الفصيلة الواحدة (للحليب أو اللحم) إذ أن بعض العروق تتعرض للإصابة أكثر من غيرها في بلد المنشأ بسبب العادات الغذائية ؛

- عمر الحيوان عند الذبح

<u>الوثائق المطلوبة</u>

- معلومات عن بلد المصدر يُذكر فيها اسم البلد الذي ربيت فيه الحيوانات والمدة التي قضتها فيه واسم أي بلد آخر عاشت فيه الحيوانات قسماً من حياتها.

- وثائق يُذكر فيها المنشأ والفصائل والأعداد المستوردة.

- وثائق تبين مصير الحيوانات المستوردة بما فيها الأعمار عند الذبح.

- وثائق تثبت أن هناك دراسة دورية للأخطار تواكب كل جديد في وضع بلد المنشأ بالنسبة لوجود مرض جنون البقر.

المادة 11.4.26

إمكانية انتشار العامل المسبب لمرض جنون البقر عند استيراد مواد حيوانية يحتمل أن تكون موبوءة بمرض جنون البقر.

<u>فرضيات</u>:

- من المعتقد أن النطفة والأجنة والجلود الطرية والجافة والحليب جميعها لا تلعب أي دور في انتقال مرض جنون البقر.

- أن فرص تفشي مرض استحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار هي أقوى بالنسبة للبلدان التي سبق أن استوردت مواد حيوانية من بلاد موبوءة بالمرض.

- تتوقف أخطار انتقال المرض على تاريخ الاستيراد مع الأخذ بعين الاعتبار الوضع الصحي لبلد المنشأ بالنسبة لمرض استحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار.

- تزداد المخاطر مع ازدياد الكميات المستوردة (المادة 2.1.3.)

سؤال: أية أصناف من المنتجات الحيوانية تم استيرادها خلال السبع سنوات الأخيرة؟

جواب: تتوقف مخاطر انتقال المرض على الأمور التالية:

- الفصائل المنتجة للمواد الحيوانية وما إذا كانت هذه المنتجات تحوي أنسجة معترف بقدرتها على نقل المرض (المادة 11.4.14)؛

- بلد المنشأ ووضعه الوبائي بالنسبة لأمراض استحالة الدماغ الإسفنجي الانتقالي في الحيوان؛ وإن هذا الوضع متغير مع كل ورود لأنباء جديدة ناتجة عن ظهور إصابات مرضية ونتائج الرصد الوبائي النشيط أو تقييم للمخاطر على أساس جغرافي؛
- الأساليب التقليدية في تغذية الحيوانات وتربيتها في بلد المنشأ؛
- وجهة استخدام البضائع المستوردة (راجع المادة السابقة)
- عمر الحيوان عند الذبح

الوثائق المطلوبة:

- معلومات عن البلد المصدر يُذكر فيها اسم البلد الذي ربيت فيه الحيوانات والمدة التي قضتها فيه واسم أي بلد آخر عاشت فيه الحيوانات قسماً من حياتها.

- وثائق يُذكر فيها المنشأ والفصائل والأعداد المستوردة.

- وثائق تبين الاستخدام النهائي للحيوانات المستوردة وطرق التخلص من النفايات.

- وثائق تثبت أن هناك مراجعة دورية للأخطار على ضوء التحسن الذي يطرأ على وضع بلد المنشأ بالنسبة لوجود مرض جنون البقر.

المادة 11.4.27

إمكانية تعرض الأبقار لعدوى العامل المسبب لاستحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار نتيجة لإطعام الأبقار طحين اللحم والعظام ورواسب البروتينات الناتجة من الأبقار

فرضيات:

- يلعب طحين اللحم والعظام ورواسب البروتينات الناتجة من المجترات دوراً كبيراً في نقل مرض استحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار عن طريق الأعلاف التي تحويها.
- إن المنتجات الحيوانية الموجودة في الأسواق والمضافة إلى علف المجترات يمكن أن تحوي طحين اللحم وعظم ورواسب البروتينات الناتجة من المجترات.
- ليس من المعتقد أن يلعب الحليب والدم دوراً ما في انتقال المرض.

سؤال: هل تم توزيع أعلاف الأبقار تحوي طحين اللحم والعظم ورواسب البروتينات الناتجة من المجترات خلال الثماني سنوات الماضية (المادتان 11.4.3 و 11.4.4 من قانون اليابسة)؟

جواب: إذا لم يتم إضافة منتجات حيوانية إلى أعلاف الأبقار (غير الحليب أو الدم) التي يمكن أن تحوي طحين اللحم والعظم ورواسب البروتينات الناتجة من المجترات خلال الثماني سنوات الماضية، فليس من المعتقد أن يشكل طحين اللحم والعظم ومخلفات المسالخ أي خطر في نقل المرض.

المادة 11.4.28

منشأ المخلفات الحيوانية وعناصر معالجتها وتصنيع الأعلاف

فرضيات:

- تتميز فترة حضانة أمراض استحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار في المواشي بطول مدتها التي تليها في فترة أولى أعراض سريرية غير واضحة ربما تظل مستترة ودون تشخيص.

- ليس هناك أية وسيلة تسمح بالتعرف على الحيوانات في طور حضانتها للمرض بحيث تكون العوامل المسببة لأشكال استحالة الدماغ الإسفنجي الانتقالي قادرة على الدخول في نظام استرداد مخلفات الذبائح وخاصة إذا لم يتم سحب المواد الخطرة منها.

- إن الأنسجة القادرة على نقل العدوى بسبب وجود مرض جنون البقر فيها بنسب عالية (كالدماغ والنخاع الشوكي والعيون) يمكن سحبها ومنع الاستهلاك البشري لها وإرسالها مع باقي مخلفات الذبائح للمعالجة. ويمكن أن تنتهي الأبقار المصابة بالنفوق المفاجئ أو تصاب بالشكل المزمن أو القعود الدائم بحيث تظهر الحيوانات المصابة وكأنها بحالة صحية سيئة بكل بساطة أو تحجز ذبائحها لاعتبارها غير صالحة للاستهلاك البشري.

- إن طريقة تصـنيع مخلفات الذبائح تؤثر على اسـتمرار مسـببات أمراض اسـتحالة الدماغ الإسـفنجي الانتقالية في الحياة؛ والطرق الصالحة لمعالجة هذه المخلفات مفصلة في المادة 19-4-11.

- إن العامل المسبب لاستحالة الدماغ الإسفنجي الانتقالي موجود بنسب أعلى بكثير في الجهاز العصبي المركزي وأنسـجة النظام الشـبكي البطاني Reticulo-endotelial tissues التي يُطلق عليها اسـم "المواد الشديدة الخطورة" Specified risk materials.

سؤال: ما هي الطريقة التي كانت تتم بها معالجة المخلفات الحيوانية خلال الثماني سنوات الماضية؟

جواب: إذا تم إرسال حيوانات أو مواد حيوانية يُحتمل أن تكون موبوءة إلى المعالجة مع نفايات المسالخ فهناك خطر بقاء القدرة على نقل العدوى بسـبب وجود مرض اسـتحالة الدماغ الإسـفنجي الانتقالي في طحين اللحم والعظم الناتج من المخلفات الحيوانية للمسالخ.

وهنـاك خطر تلوث متبـادل Cross-contamination كـامن في طحين اللحم والعظم عنـدمـا يســتخدم في تحضير الأعلاف لأية حيوانات أخرى.

الوثائق المطلوبة:

- وثائق تعطي تفاصـيل عن كيفية تجميع الحيوانات المريضـة وقطع الذبائح المصـادرة وإتلافها لكونها غير صالحة للاستهلاك البشري.

- وثائق تحوي تعريفاً للمواد الحيوانية الشديدة الخطورة Specified risk material وكيفية إتلافها في حال وجودها.

- وثائق تصـف طرق معالجة مخلفات المسـالخ والشـروط المتوفرة عند تحويلها إلى طحين لحم وعظم ومخلفات مصنعة.

- وثائق تصـف طريقة تحضـير الأعلاف الحيوانية مع ذكر المواد الداخلة في تحضـيرها ونسـبة طحين اللحم والعظم المضـاف للأعلاف الحيوانية مهما كان نوعها؛وما هي الإجراءات المتخذة لمنع التلوث المتبادل للأعلاف المعدة لتغذية الأبقار بواسطة الأغذية المخصصة للحيوانات وحيدة المعدة.

- وثائق توضح كيفية التدقيق بما ورد أعلاه والالتزام بتطبيقه.

المادة 11.4.29

الخلاصة النهائية لتقييم المخاطر

إن لمرض جنون البقر الموجود في قطعان بلد أو منطقة مخاطر تكون متناسبة على وجه الإجمال مع المستوى المعروف للمرض أو فرص التعرض لعدواه المرتبطة بالعامل المسبب للمرض وإمكانية إعادة تدوير وتضخيم القدرة على العدوى بواسطة الطرق المتبعة في تحضير الأعلاف الحيوانية. ومن الواجب تقديم البراهين على أن الإجراءات المتخذة هي مناسبة لوقف أية مخاطر يتم التعرف عليها للتوصل بواسطة تقييم المخاطر والاستنتاج أن قطعان الأبقار ليست معرضة لأية مخاطر مرتبطة بمرض استحالة الدماغ الإسفنجي في الأبقار، وأن الإجراءات المناسبة قد تم اتخاذها لتلافي أية مخاطر يتم التعرف عليها.